

فصل في التوكيل في الطلاق

أحمد الصقعوب

فصل ومن صح طلاقه صح ان يوكل غيره فيه وان يتوكل عن غيره. وللوكيل ان يطلق متى شاء ما الم يحد له حدا ويملك طلاقه ما لم يجعل له اكثر. وان قال لها طلقي نفسك كان لها ذلك - 00:00:00
شاءت وتملك الثلاث ان قال طلاقك او امرك بيدك او وكلتك في طلاقك. ويبطل التوكيل بالرجوع اي وبالوطء - 00:00:20